



منظمة العمل العربية

مجلس إدارة منظمة العمل العربية
الدورة الثالثة والثمانون
" الرياض - المملكة العربية السعودية "
(14 - 15 أكتوبر / تشرين الأول 2015)

و.م.إ.د.ع / 83 / 3

البند الثالث

متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي (د / 42)
(الكويت / دولة الكويت ، أبريل / نيسان 2015)

**** تقديم :**

أولاً : تنص المادة الثالثة من نظام العمل بمجلس إدارة منظمة العمل العربية ، بشأن اختصاصات المجلس على ما يلي :

" يختص مجلس الإدارة بمتابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر العام ومتابعة سير العمل بمنظمة العمل العربية وممارسة الاختصاصات المخولة له بموجب النظم واللوائح المعمول بها في المنظمة ، وعلى وجه الخصوص ما يلي :

1- تحديد الإجراءات اللازمة لكيفية تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر ، وأولويات التنفيذ ووسائله " .

ثانياً : بعد اعتماد القرارات والتوصيات من قبل المؤتمر في دورته الثانية والاربعين (الكويت / دولة الكويت ، أبريل / نيسان 2015) قام مكتب العمل العربي بطباعتها وفقا للصياغة النهائية التي أقرها المؤتمر ، كما تم ترتيبها وترقيمها وفقا للأسلوب التنظيمي والفني الذي ينتهجه المكتب من حيث تسلسل القرارات حسب ترتيب ورود موضوعاتها في جدول أعمال المؤتمر ، كما قام بإرسالها إلى الدول الأعضاء (حكومات ، أصحاب أعمال ، عمال) بعد اعتمادها من رئيس وسكرتير عام المؤتمر وطباعتها في شكلها النهائي .

ثالثاً : في إطار تنفيذ قرارات المؤتمر ، تولت الإدارات في مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له كل في مجال اختصاصه وضع مقترحاتهم وتصوراتهم لتنفيذ قرارات المؤتمر .

رابعاً : الوثيقة المعروضة أمام مجلسكم الموقر تتضمن عرضاً للقرارات الصادرة عن المؤتمر والإجراءات التي تم اتخاذها لتنفيذ قرارات (د / 42) لمؤتمر العمل العربي .

خامساً : الأمر معروض على مجلس الإدارة الموقر .. **للتفضل بالنظر والتوجيه ،،**

فايز علي المطيري

المدير العام

متابعة تنفيذ القرارات الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي

تنفيذ القرار	القرار
<p>البند الأول</p> <p>تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي</p>	
<p>يقرر :</p>	
<p>- نافذ حكماً</p>	<p>1. تقديم الشكر والتقدير للمدير العام لمكتب العمل العربي على حسن اختياره موضوع "الحوار الاجتماعي : تجسيداً للتحالف من أجل التنمية والتشغيل " ليكون محور مناقشات الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي لعام 2015 ، باعتباره من موضوعات الساعة والتي أصبحت أكثر إلحاحاً لمعالجة مشكلات الفقر والبطالة في البلدان العربية في ضوء التغيرات الدولية والتطورات العلمية والتكنولوجية والتغيرات المتسارعة في وسائل وأساليب الإنتاج ، ولما تميز به التقرير من عرض واقعي وتحليل شامل وتوجهات بناء أبرزت الأهمية الحتمية لاعتماد الحوار الاجتماعي كآلية فعالة ومتميزة للتوافق حول نماذج ومخططات مسيرة التنمية تماشياً مع خصوصيات وواقع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي</p>
<p>- تم تعميم القرار على أطراف الانتاج بالدول العربية ، وتقوم</p>	<p>2. دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة إلى اعتماد مبدأ الحوار الاجتماعي الثلاثي وتطوير</p>

تنفيذ القرار	القرار
<p>الإدارة المعنية بتكثيف انشطتها الخاص بالحوار الاجتماعي والمفاوضات الجماعية لتكريس آليات الحوار الاجتماعي وخلق وعي لدى أطراف الانتاج بأهمية الحوار في تحسين شروط وظروف العمل وحل جميع النزاعات العمالية والترويج لذلك في مختلف الأنشطة التي تتقوم بها الإدارة المعنية ، وكذلك متابعة تنفيذ فقرات القرار الخاص بالحوار الاجتماعي ومعايير العمل والثقافة العمالية</p>	<p>آلياته وتوسيع مجالاته، وتكريسه عملياً كأداة للحوكمة الإقتصادية والإجتماعية الرشيدة؛ وكذلك العمل على وضع التشريعات والتراتب المنظمة والآليات الكفيلة بجعل هذا الحوار متواصلا وشاملا لمختلف قضايا التنمية والإنتاج والتشغيل والحماية الإجتماعية والحد من البطالة.</p> <p>3. دعوة الحكومات إلى مؤسسة أو تفعيل الحوار الاجتماعي وتوفير مستلزماته على كل مستويات الحوار بما يضمن الاستقرار الإقتصادي وسلامة مناخ الأعمال والتماسك الإجتماعي في إطار تضامن فعال من أجل التنمية والتشغيل.</p> <p>4. التأكيد على أن قيام حوار اجتماعي حقيقي ومثمر ثلاثيا أو ثنائيا يتطلب وجود منظمات قوية ومتماسكة وذات قدرة على التفاوض وعلى صياغة المقترحات والبدائل.</p>
<p>- يتم تنفيذ مضمون هذه الفقرة ضمن الندوة العربية التي ستعقد حول الاستراتيجية العربية والاتصال في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وقضايا العمل في شهر نوفمبر القادم .</p>	<p>5. دعوة القائمين على الحوار الاجتماعي إلى تعزيز المصالحة والمصادقية المتبادلة بين أطراف الإنتاج والمجتمع بما يرسخ الثقة المتبادلة بين جميع الأطراف. وكذلك دعوة وسائل الإعلام والاتصال وطينا وقوميا للإسهام في هذا المجهود من خلال تطوير</p>

تنفيذ القرار	القرار
	مضامين الخطاب الإعلامي اقتصاديا واجتماعيا والتعريف والترويج للمفاهيم الجديدة في مجالات التنمية وقضايا العمل.
تكثف إدارة الحماية الاجتماعية أنشطتها المتعلقة بمعايير العمل العربية وتدريب الكوادر المعنية في وزارات العمل من أجل العمل على تكثيف التصديق على معايير العمل العربية .	6. حث منظمات أصحاب العمل على إحاطة المؤسسات المنضوية تحت لواءها بضرورة الالتزام بالمعايير العربية والدولية، واعتبار الموارد البشرية المؤهلة استثمارا وليس عبئا على المؤسسة.
	7. حث منظمات العمّال على توعية أعضائها بثقافة العمل وثقافة المؤسسة وثقافة الإنتاج والإنتاجية بما يكفل علاقات عمل سليمة تسهم في ازدهار المؤسسة والحفاظ على فرص العمل والرقى الإجتماعي للعمّال .
- تم إحاطة أطراف الانتاج بمضمون القرار ومخاطبة الامانة العامة لجامعة الدول العربية أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعرض نتائج المنتدى وإعلان الرياض على مستوى القمة العربية القادمة (الدورة العادية 27)	8. دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة إلى الالتزام بمقررات " إعلان الرياض " الصادر عن " المنتدى العربي الثاني للتنمية والتّشغيل " (الرياض ، 24 - 26 فبراير / آذار 2014) ودعوتهم إلى دعم متطلبات التنمية والتّشغيل .
	9. دعوة شركاء الإنتاج من خلال المسار التوافقي إلى بناء نمط تنموي اقتصادي واجتماعي حديث حسب وضع وخصوصية كل دولة ليحقّق أعلى معدّلات النموّ في إطار التنمية المستدامة .

تنفيذ القرار	القرار
<p>- تم الدعوة من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالجزائر لعقد اجتماع يومي 30-31/10/2015 شارك فيه المجالس الاقتصادية والاجتماعية العربية</p>	<p>10. الترحيب بتأسيس رابطة للمجالس الاقتصادية والاجتماعية العربية والمؤسسات المماثلة لها وفقاً لما ورد في إعلان الرباط " مارس / آذار 2015 " وتكليف منظمة العمل العربية بالترويج لأهداف الرابطة في إطار النهوض بمفهوم الحوار ومأسسته لتعزيز التماسك الاجتماعي وتحقيق التنمية المتوازنة .</p>
	<p>(قرار رقم 1554 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)</p>
<p>القسم الثاني :</p> <p>(1) قرار بشأن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية خلال عام 2014 :</p>	
	<p>يقرر :</p>
<p>- نافذ حكماً</p>	<p>1. أخذ العلم بنشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له) خلال عام 2014 مع الإشادة بالفعاليات والأنشطة المنفذة خلال العام.</p>
<p>- تم توجيه الشكر وفقاً لقرار المؤتمر</p>	<p>2. توجيه الشكر والتقدير لأطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية ، والمنظمات العربية والدولية التي ساهمت في تنفيذ هذه الفعاليات.</p>
<p>- نافذ حكماً</p>	<p>3. توجيه الشكر للمدير العام لمكتب العمل</p>

تنفيذ القرار	القرار
	العربي وكافة العاملين بالمكتب والمعاهد والمراكز التابعة على الجهود التي بذلوها في تنفيذ البرامج والأنشطة التي تدعم قيام المنظمة برسالتها وأهدافها تجاه أطراف الإنتاج الثلاثة في الوطن العربي.
	(قرار رقم 1555 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)
ملاحق القسم الثاني : الملحق الأول : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة (34) للجنة الحريات النقابية (القاهرة ، مارس / آذار 2014) :	
	يقرر :
- نافذاً حكماً وقد تم توجيه الشكر وفقاً لقرار المؤتمر .	1. أخذ العلم بالتقرير الخاص عن نتائج أعمال الدورة (34) للجنة الحريات النقابية (القاهرة، مارس / آذار 2015) . 2. توجيه الشكر للجنة على جهودها في إنجاز عملها .
	(قرار رقم 1556 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)
الملحق الثاني : التقرير السنوي لمتابعة التقدم في إنجاز العقد العربي للتشغيل:	
	يقرر :
	1. أخذ العلم بالتقرير

تنفيذ القرار	القرار
<p>- نافذ والمنظمة مستمرة في متابعة مدى التقدم في إنجاز متطلبات العقد العربي للتشغيل</p>	<p>2. دعم جهود منظمة العمل العربية للترويج للعقد العربي للتشغيل والإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم المهني والتقني، بما يساعد في عمليات توظيف الوظائف وتسهيل التنقل المنظم للأيدي العاملة العربية بين الدول العربية وتضييق الفجوة بين مخرجات التدريب والتعليم التقني والمهني واحتياجات سوق العمل.</p>
<p>- تم مخاطبة البلدان العربية بموجب التعميم رقم (683 - 684 - 685) بتاريخ 5 / 7 / 2015</p>	<p>3. دعوة الدول العربية التي لم تعتمد العقد العربي للتشغيل والإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم التقني والمهني إلى اعتمادهما طبقاً لقرار مؤتمر العمل العربي رقم " 1424 " (المنامة/ مملكة البحرين (2010) .</p>
<p>- تم مخاطبة البلدان العربية بموجب التعميم رقم (683 - 684 - 685) بتاريخ 5 / 7 / 2015</p>	<p>4. دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة (حكومات، منظمات أصحاب الأعمال، منظمات العمال) لموافاة مكتب العمل العربي بتقرير المتابعة السنوية حول مراحل التقدم في إنجاز العقد العربي للتشغيل، ليتسنى له استكمال تقريره الدوري للقمّة العربية الاقتصادية والاجتماعية والتنمية بهذا الشأن.</p>
<p>- نافذ وتم مخاطبة البلدان العربية في هذا الشأن</p>	<p>5. حث الدول العربية التي لم تعتمد التصنيف العربي المعياري للمهن 2008 إلى المسارعة باعتماده إعمالاً لقرار مؤتمر العمل العربي المرقم " 1401 " (عمان / المملكة الأردنية الهاشمية 2009) .</p>

تنفيذ القرار	القرار
- تم توجيه الشكر	6. تقديم الشكر لأطراف الإنتاج التي تابعت متطلبات العقد العربي للتشغيل وخاصة الجهات التي وافقت مكتب العمل العربي برودها المتعلقة بتقرير المتابعة السنوي بهذا الشأن وهي (مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية مصر العربية، غرفة تجارة وصناعة البحرين).
- تم توجيه الشكر	7. توجيه الشكر والتقدير للدول التي أكدت في تقريرها على اعتماد التصنيف العربي المعياري للمهن، وهي: (المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، سلطنة عمان، دولة فلسطين، جمهورية مصر العربية، غرفة تجارة وصناعة البحرين، غرفة تجارة وصناعة عمان).
- تم توجيه الشكر	8. توجيه الشكر والتقدير للدول التي أوردت في تقريرها اعتماد الإستراتيجية العربية للتدريب والتعليم التقني والمهني وهي: (المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية، سلطنة عمان، دولة فلسطين، الجمهورية اليمنية).
- تم مخاطبة البلدان العربية بموجب التعميم رقم (683 - 684 - 685) بتاريخ 5 / 7 / 2015	9. تكليف منظمة العمل العربية بالاستمرار في متابعة التقدم المحرز في انجاز متطلبات العقد العربي للتشغيل وتكثيف أنشطتها الهادفة إلى مساعدة البلدان العربية على تحقيق الأهداف المرجوة من العقد.

تنفيذ القرار	القرار
	(قرار رقم 1557 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)
الملحق الثالث : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (13) للجنة شؤون عمل المرأة العربية (شرم الشيخ ، 2015)	
	يقرر :
نافذاً حكماً وقد تم توجيه الشكر للسيدات أعضاء اللجنة على جهودهن .	1. أخذ العلم بالتقرير الخاص بنتائج أعمال الدورة (13) للجنة شؤون عمل المرأة العربية (شرم الشيخ ، مارس/ آذار 2015) .
	2. الإشادة بالجهود والأنشطة التي حققتها اللجنة .
	(قرار رقم 1558 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)

تنفيذ القرار	القرار
<p>الملحق الرابع : تقرير حول اجتماع الجمعية العمومية للجمعية العربية للضمان الاجتماعي (بيروت ، ديسمبر / كانون الأول 2014)</p>	
<p>يقرر :</p>	
<p>تم ابلاغ السيد رئيس المكتب التنفيذي بقرار المؤتمر لإجراء الازم</p>	<p>1- أخذ العلم بالتقرير الختامي لاجتماع الجمعية العربية للضمان الاجتماعي (ديسمبر / كانون الأول 2014)</p>
<p>نافذاً حكماً وتم إبلاغ الاعضاء الجدد</p>	<p>2- تسمية ممثلي أطراف الانتاج الثلاثة في المكتب التنفيذي للجمعية العربية للضمان الاجتماعي على النحو التالي :-</p>
	<p>- السيد / أحمد الطويبي عن فريق الحكومات / المغرب</p>
	<p>- السيد / ثابت الور عن فريق أصحاب الأعمال / الأردن</p>
<p>- الدكتور / محمد بطي ثاني الشامسي عن فريق العمال / الإمارات</p>	
	<p>3- الاشادة بالجهود المبذولة من الجمعية العربية للضمان الاجتماعي في مجال تعزيز ومد مظلة الحماية الاجتماعية وتفعيل دور مؤسسات الضمان الاجتماعي في الدول العربية .</p>
	<p>(قرار رقم 1559 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)</p>

تنفيذ القرار	القرار
<p>الملحق الخامس : تقرير حول الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية في قضايا العمل .</p>	
<p style="text-align: center;">يقرر :</p>	
<p>تولي منظمة العمل العربية اهتماما خاصاً بالدور التنموي لوسائل الاعلام العربية فى المجالات الاقتصادية والاجتماعية ذات العلاقة بعمل المنظمة، وقد أفردت المنظمة عدد من الأنشطة لمناقشة دور الاعلام العربي فى التنمية الشاملة وتعزيز الاهتمام بالبعد الاقتصادى التنموي للأعلام العربي ، الأمر الذى نتج عنه إصدار هذه الاستراتيجية ، وتشجع المنظمة بشكل مستمر مشاركة عدد من الاعلاميين المعنيين بالمجالات الاقتصادية والاجتماعية وقضايا فى أغلب انشطتها ، وذلك بهدف العمل على رفع قدراتهم ووعيهم بعمل المنظمة وزيادة انخراطهم فى الانشطة التى تقوم بها .</p>	<p>1- اعتماد الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية في قضايا العمل .</p> <p>2- تثمين دور منظمة العمل العربية فى الاهتمام بإعداد وإصدار هذه الاستراتيجية استكمالاً لجهودها الملموسة فى التركيز على قضايا التنمية الشاملة ببعديها الاقتصادى والاجتماعى والربط بينهما وبين الإعلام التنموي وقدرته على المساهمة الفاعلة فى تحقيق تنمية اقتصاديه واجتماعية مستدامة .</p> <p>3- التأكيد على دور الإعلام التنموي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية وقضايا العمل باعتباره حجر الزاوية في دعم تنفيذ الخطط والبرامج الاقتصادية والاجتماعية التي ترسخها الدول ، في ظل الظروف الراهنة وانعكاساتها على قضايا العمل التي تشهدها المجتمعات العربية .</p>
<p>- سيتم عقد ندوة قومية حول الاستراتيجية وخطتها الاسترشادية فى شهر نوفمبر القادم حيث ستضم أطراف الانتاج الثلاثة وعدداً من</p>	<p>4- دعوة الدول العربية للتعاون والتنسيق مع منظمة العمل العربية وشركائها من ذوى العلاقة من أجل تنفيذ الخطة الاسترشادية للبرامج والأنشطة التنفيذية للاستراتيجية</p>

تنفيذ القرار	القرار
الجهات الاعلامية والاعلاميين من الدول العربية	وفق الإمكانيات المتاحة خلال الإطار الزمني المحدد لها .
- تم ارسال خطاب للأمانة الفنية لمجلس الوزراء العمل العرب لجامعة الدول العربية رقم (أ . ت 540) بتاريخ 17 / 5 / 2015 وذلك تنفيذاً لقرار المؤتمر في هذا الشأن ولم يردنا رد حتى تاريخه .	5- دعوة مكتب العمل العربى للتنسيق مع الأمانة الفنية لمجلس وزراء الإعلام العرب بشأن الاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال فى مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وقضايا العمل .
	(قرار رقم 1560 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)
البند الثانى النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة	
	يقرر :
- نافذ حكماً	1. أخذ العلم بنتائج أعمال مجلس إدارة منظمة العمل العربية فى دورتيه المنعقدتين فيما بين دورتى مؤتمر العمل العربى (41) 2014 و (42) 2015 ، وهما :
	- الدورة العادية الحادية والثمانون .
	- الدورة العادية الثانية والثمانون .
- تم إبلاغ السادة رئيس واعضاء مجلس إدارة منظمة بقرار	2. توجيه الشكر والتقدير للسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة على الجهود التى

تنفيذ القرار	القرار
المؤتمر .	بذلت خلال دورتي المجلس المذكورتين .
- تم إدخالها حيز النفاذ .	3. إقرار ضوابط الترشيح لمنصبى المدير العام والمدير العام المساعد على النحو التالي:
	الضوابط المطلوب توافرها لشغل منصب المدير العام (*):
	1- أن يكون حاملاً لجنسية إحدى الدول العربية الأعضاء في المنظمة ومن أب عربي الجنسية.
	2- حاصلاً على مؤهل جامعي يتفق مع اختصاصات ومهام المنظمة المتعلقة بقضايا العمل .
	3- أن تكون له خبرة في مجالات تتصل بعمل المنظمة لا تقل عن خمسة عشر عاماً .
	4- يتمتع بالكفاءة الفنية والقدرة على القيادة الإدارية وأن يكون له مهارات متميزة في التفاوض والعلاقات الدولية .
	5- أن يعمل بتفرغ كامل في المنظمة خلال فترة ولايته ولا يجوز الجمع بين عمله في المنظمة وبين أي عمل آخر بأجر .
	6- إجادة اللغة العربية والإنجليزية أو الفرنسية .

تنفيذ القرار	القرار
	7- التزامه بالعمل القومي والأسس التي قامت عليها مؤسسات العمل العربي المشترك.
	8- ألا يكون متزوجاً من أجنبية .
	9- سبق أن تولى أحد المناصب القيادية في إحدى الدول العربية أو في إحدى المنظمات أو المؤسسات الدولية .
	10- يتم ترشيحه من قبل وزارة العمل عن طريق وزارة الخارجية .
	11- إلا يكون المدير العام والمدير العام المساعد من جنسية دولة واحدة .
	(*) تحفظ فريق العمال على الفقرتين (2 ، 6) من ضوابط الترشيح لمنصب المدير العام وطلب حذفهما .
	الضوابط المطلوب توافرها لشغل منصب المدير العام المساعد (**):
	1- أن يكون حاملاً لجنسية إحدى الدول العربية الأعضاء في المنظمة ومن أب عربي الجنسية.
	2- حاصلاً على مؤهل جامعي يتفق مع اختصاصات ومهام المنظمة المتعلقة بقضايا العمل .

تنفيذ القرار	القرار
	3- أن تكون له خبرة في مجالات تتصل بعمل المنظمة لا تقل عن عشر أعوام.
	4- ألا يزيد عمره عن (55) عاماً وقت انتخابه .
	5- أن يتمتع بالكفاءة الفنية والقدرة على القيادة الإدارية .
	6- أن يعمل بتفرغ كامل في المنظمة خلال فترة ولايته ولا يجوز الجمع بين عمله في المنظمة وبين أي عمل آخر بأجر .
	7- إجادة اللغة العربية والإنجليزية أو الفرنسية.
	8- التزامه بالعمل القومي .
	9- ألا يكون متزوجاً من أجنبية .
	10- يتم ترشيحه بالتناوب بين فريقي العمال وأصحاب الأعمال .
	11- يتم انتخابه لمدة أربع سنوات ولا يجوز التجديد له لفترة ولاية جديدة .
	(**) تحفظ فريق العمال على الفقرتين (2 ، 7) من ضوابط الترشيح لمنصب المدير العام المساعد وطلب حذفهما .
	(قرار رقم 1561 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)

تنفيذ القرار	القرار
<p>ملاحق البند الثاني : الملاحق الأول : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة العادية (94) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي (سبتمبر/ أيلول 2014) :</p>	
<p style="text-align: center;">يقرر :</p>	
<p style="text-align: center;">- نافذ حكماً</p>	<p>1. أخذ العلم بنتائج وقرارات الدورة (94) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي (سبتمبر / أيلول 2014) .</p>
<p style="text-align: right;">(قرار رقم 1562 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)</p>	
<p>الملاحق الثاني : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة العادية (95) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي (فبراير/ شباط 2015) :</p>	
<p style="text-align: center;">يقرر :</p>	
<p style="text-align: center;">- نافذ حكماً</p>	<p>1. أخذ العلم بنتائج وقرارات الدورة (95) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي (فبراير/ شباط 2015) .</p>
<p style="text-align: right;">(قرار رقم 1563 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)</p>	

تنفيذ القرار	القرار
البند الثالث متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربى السابق	
يقرر :	
- نافذ حكماً	1. اخذ العلم بالتقرير الخاص بمتابعة تنفيذ قرارات الدورة الحادية والأربعين لمؤتمر العمل العربى (القاهرة ، 14 - 21/9/2014) .
	2. الإشادة بالجهود التى بذلها المدير العام لمكتب العمل العربى ومعاونيه فى المكتب والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة فى تنفيذ قرارات المؤتمر .
-الموضوع معروض على د / 83 لمجلس الإدارة ضمن بند " تطوير آليات ونظم العمل بمنظمة العمل العربية	3. تكليف مكتب العمل العربى بدراسة تقليص مدة انعقاد مؤتمر العمل العربى إلى فترة زمنية مناسبة .
	(قرار رقم 1564 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)

تنفيذ القرار	القرار
البند الرابع المسائل المالية	
أولاً : قرار بشأن الموقف المالي لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء كما في 1 / 4 / 2015 :	
يقرر :	
تم إرسال رسائل شكر وتقدير إلى كافة الدول التي سددت كامل مساهماتها	(1) تقديم الشكر والتقدير إلى الدول التي سددت مساهماتها في موازنة المنظمة لعام 2015
تم إرسال رسائل شكر وتقدير إلى كافة الدول التي سددت على حساب المتأخرات	(2) تقديم الشكر والتقدير إلى الدول التي سددت على حساب المساهمات المتأخرة في موازنة المنظمة لسنوات سابقة.
تم إرسال رسائل مطالبة إلى كافة الدول التي لم تسدد بعد .	(3) مناقشة الدول الأعضاء التي لم تسدد بعد مساهماتها في موازنة المنظمة لعام 2015 لسداد مساهماتها ، وكذلك الدول التي عليها متأخرات بتسديد مساهماتها عن سنوات سابقة حتى تتمكن المنظمة من الوفاء بالتزاماتها وتغطية عجز صندوق مكافأة نهاية الخدمة .
تم إرسال رسائل إلى الدول المتحفظة على نسبة مساهماتها بالسداد بالنسب التي يرونها لحين البت النهائي من قبل الجهات المختصة .	(4) التأكيد على الدول العربية الأعضاء في منظمة العمل العربية التي لديها تحفظات على نسب مساهماتها في موازنة المنظمة رفع تلك التحفظات أسوة بما تم في موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتنفيذا لقرارات القمة العربية التي عقدت بالجزائر عام 2005 ¹ .
	(قرار رقم 1565 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)

¹ أكد ممثل الجمهورية اللبنانية على تحفظ بلده على نسبة مساهمتها في موازنة المنظمة .

تنفيذ القرار	القرار
	<p>ثانياً : قرار بشأن تقارير هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية ورد مكتب العمل العربي على ملاحظات هيئة الرقابة المالية ، وتقارير مراقبي الحسابات عن الحسابات الختامية لمكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة للسنة المالية المنتهية في 2014/12/31 :</p>
	<p>يقرر :</p>
	<p>(أ) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية ورد مكتب العمل العربي على ملاحظات هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقبي الحسابات عن الحساب الختامي لمكتب العمل العربي للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2014 :</p>
<p>تم اتخاذ ما يلزم</p>	<p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي لمكتب العمل العربي / القاهرة للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2014 . في ضوء الردود التي أبدتها المكتب على توصيات وملاحظات الهيئة .</p>
	<p>(ب) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2014 :</p>
<p>تم اتخاذ ما يلزم</p>	<p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للثقافة العمالية</p>

تنفيذ القرار	القرار
	<p>وبحوث العمل/ الجزائر للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2014 ، مع الأخذ في الاعتبار الردود التي أبدتها المعهد على توصيات وملاحظات الهيئة .</p>
	<p>(ج) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2014 :</p>
<p>تم اتخاذ ما يلزم</p>	<p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2014 ، مع الأخذ في الاعتبار الردود التي أبدتها المركز على توصيات وملاحظات الهيئة .</p>
	<p>(د) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2014 :</p>
<p>تم اتخاذ ما يلزم</p>	<p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2014 ، مع الأخذ في الاعتبار الردود التي أبدتها المركز على توصيات وملاحظات الهيئة .</p>

تنفيذ القرار	القرار
	<p>(هـ) بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2014 :</p>
تم اتخاذ ما يلزم	<p>* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق للسنة المالية المنتهية في 31 / 12 / 2014 ، مع الأخذ في الاعتبار الردود التي أبدتها المعهد على توصيات وملاحظات الهيئة .</p>
	<p>(قرار رقم 1566 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)</p>
<p>ثالثاً : قرار بشأن التوصيات العامة للجنة المالية :</p>	
	<p>يقرر :</p>
<p>المنظمة ملتزمة بالسداد في ضوء السيولة المالية المتاحة .</p>	<p>1- التأكيد على أن تقوم المنظمة بتسديد مساهمتها في موازنة المعاهد والمراكز التابعة لها ابتداء من العام 2015 من إجمالي المساهمات المسددة فعليا من قبل الدول الأعضاء بمنظمة العمل العربية أولا بأول فور ورودها للمنظمة .</p>
	<p>2- دعوة المدير العام لمكتب العمل العربي لتوفير الدعم المالي لمستحقات صندوق</p>

تنفيذ القرار	القرار
	التشغيل والحماية الاجتماعية الفلسطيني .
<p>هناك مذكرة تفاهم مع الحكومة الليبية الموقرة حال سداد الحكومة مساهماتها المتأخرة في موازنة المنظمة سيتم السداد وتسوية السلفة .</p>	<p>3- التأكيد على المدير العام لمكتب العمل العربي بضرورة العمل على اتخاذ الإجراءات المناسبة نحو معالجة السلفة الممنوحة من المركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس للمنظمة بالطلب من حكومة دولة ليبيا سداد المساهمات المتأخرة في موازنة المنظمة حتى تتمكن من سداد السلفة الممنوحة لها</p>
<p>تم إعلام الجهات المختصة</p>	<p>4- الطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي تعديل المادة الرابعة من اللائحة التنفيذية الخاصة باستخدام الخبراء في المنظمات العربية المتخصصة تأكيداً لتوصية هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية .</p>
<p>وفقاً للنظم واللوائح وفي ضوء الوضع المالي سيتم تنفيذ كافة التوصيات وملاحظات المتعلقة بحقوق العاملين بالمكتب .</p>	<p>5- دعوة مكتب العمل العربي لتنفيذ توصيات هيئة الرقابة المالية الصادرة عن اجتماعها الذي عقد في فبراير 2015 والمتعلقة بحقوق العاملين بالمكتب .</p>
<p>تم إرسال رسائل شكر وتقدير إلى القطاع الاجتماعي والاقتصادي</p>	<p>6- توجيه الشكر والتقدير إلى القطاع الاقتصادي (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) والقطاع الاجتماعي بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية على تعاونها</p>

تنفيذ القرار	القرار
	المثمر مع منظمة العمل العربية وتقديرهما لخصوصية المنظمة .
تم إرسال رسائل شكر وتقدير للسيد الدكتور / عبد الرحمن الحميدى – رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق النقد العربي	7- توجيه الشكر والتقدير للسيد الدكتور / عبد الرحمن الحميدى – رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق النقد العربي ولكافة العاملين في إدارة الحساب الموحد في الصندوق لتجاوبهم مع منظمة العمل العربية في تحويل مساهمات الدول الاعضاء للمنظمة في المواعيد المحددة
- نافذ حكماً	8- توجيه الشكر والتقدير لمكتب العمل العربى وللمعاهد والمراكز التابعة له على قيامها بواجباتها على أكمل وجه .
- نافذ حكماً	9- الإشادة بالأداء والتدبير المالى الذى انتهجته المنظمة فى السنوات الأخيرة وتنمية مواردها المالية حيث أن الحساب الختامى والمركز المالى كانا مطابقين وفق النظم المالية والحسابية.
- نافذ حكماً	10- تسجيل الشكر والتقدير للسيد / ممثل السكرتير العام وللإسادة أعضاء السكرتارية الفنية على حسن الإعداد والتنظيم .
تم إرسال رسائل شكر وتقدير للسيد رئيس اللجنة والسادة أعضاء اللجنة المالية	11- توجيه الشكر والتقدير للسيد رئيس اللجنة والسادة أعضاء اللجنة المالية على حسن أداء مهامهم على الوجه الأكمل .
	(قرار رقم 1567 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)

تنفيذ القرار	القرار
البند الخامس تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية	
يقرر :	
نافذ حكماً	1. الموافقة على تقرير لجنة تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية مع الأخذ بالملاحظات التي أقرها المؤتمر .
تم التواصل مع أطراف الانتاج في الدول العربية لدراسة اسباب عدم التصديق لبحثها ووضع وسائل المساعدة الملائمة لمعالجة ذلك ، وتكثيف الدورات التدريبية للمعنيين بمعايير العمل من أجل تفعيل التصديق على الاتفاقيات ومعالجة الاسباب أو الصعوبات التي تحول دون ذلك .	2. مناقشة الدول الأعضاء التي لم تصادق على اتفاقيات العمل العربية بسرعة التصديق على هذه الاتفاقيات ، دعماً للنشاط المعياري العربي وتحقيق أهدافه في تطوير تشريعات العمل والنهوض بشروط وظروف العمل في الدول العربية عملاً بالميثاق العربي للعمل ودستور منظمة العمل العربية .
	(قرار رقم 1568 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)

تنفيذ القرار	القرار
<p style="text-align: center;">البند السادس</p> <p style="text-align: center;">مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، يونيو / حزيران 2015)</p>	
	يقرر :
- تم التنفيذ	<p>أ- أولاً : أ- اعتماد مشروع جدول أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية المشاركة في أعمال الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2015 كما هو وارد في الوثيقة، وتكليف مكتب العمل العربي بإضافة ما يراه مناسباً في ضوء أية مستجدات أو تطورات تحدث في المرحلة القادمة وإحاطة المجموعة العربية علماً بذلك .</p>
	<p>ب- عقد الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية اعتباراً من الساعة السادسة مساء يوم الأحد الموافق 31 مايو / أيار 2015 ، وذلك في قاعة مجلس الإدارة بمقر مكتب العمل الدولي</p>
	<p>ج- تنظيم الاجتماع التنسيقي السنوي بين منظمة العمل العربية ومجلس السفراء العرب المعتمدين في جنيف صباح يوم الأحد الموافق 31 مايو / أيار 2015 على أن يتم تحديد المكان والتوقيت المناسبين لعقد الاجتماع في وقت لاحق وتكليف مكتب العمل العربي باتخاذ الترتيبات المناسبة في هذا الشأن .</p>

تنفيذ القرار	القرار
	<p>ثانياً : تكليف مكتب العمل العربي بتعميم الدعوة على أطراف الانتاج الثلاثة لحضور الاجتماع التنسيقي الاول للمجموعة العربية واتخاذ الإجراءات اللوجستية والتنظيمية وإعداد الوثائق المناسبة لعقد وإنجاح هذا الاجتماع وذلك فى وقت مبكر مما يساعد على تفعيل مشاركة الوفود العربية فى أعمال مؤتمر العمل الدولي 2015 .</p>
	<p>ثالثاً : تكليف مكتب العمل العربي باتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن دعم الترشيحات العربية (محل التوافق) لشغل أحد المناصب المنبثقة عن المؤتمر .</p>
- تم التنفيذ	<p>رابعاً : تكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بإعداد ما يلى :</p>
	<p>أ- تقرير تحليلي بشأن تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية عن نتائج زيارة بعثة مكتب العمل الدولي لمتابعة أوضاع العمال العرب فى فلسطين والأراضى العربية المحتلة الأخرى وعرض الملاحظات على لجنة الصياغة المنبثقة عن الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية .</p>
	<p>ب- تقرير سنوى بشأن المستوطنات الإسرائيلية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية السلبية على أوضاع</p>

تنفيذ القرار	القرار
	<p>أصحاب الأعمال والعمال في فلسطين والجزولان السوري وجنوب لبنان وترجمة التقرير إلى اللغات الفرنسية والانجليزية والاسبانية .</p>
<p>- تم التنفيذ</p>	<p>ج- اتخاذ الإجراءات اللوجستية والترتيبات التنظيمية المناسبة لعقد الملتقى الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى على هامش أعمال الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2015 ، وتوفير التسهيلات والسبل اللازمة لإنجاح وتحقيق الأهداف المرجوة منه ، وذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات والأطراف ذات العلاقة .</p>
	<p>خامساً : دعم جهود المدير العام لمكتب العمل العربي الهادفة إلى تعزيز علاقات التعاون بين المجموعة العربية ومنظمة العمل الدولية من أجل تحقيق المزيد من المكاسب للمنطقة العربية وفق تطلعاتها واحتياجاتها المستقبلية في مجالات العمل والعمال والتنمية المستدامة .</p>
	<p>سادساً : أخذ العلم بالمعلومات الأساسية حول بنود جدول أعمال الدورة (104) لمؤتمر العمل الدولي (يونيو / حزيران 2015) .</p>

تنفيذ القرار	القرار
- تم التنفيذ	<p>سابعاً : أخذ العلم بنتائج الاجتماع التنسيقي للأعضاء العرب بمجلس إدارة مكتب العمل الدولي المشاركين في الدورة (322) للمجلس (نوفمبر / تشرين الثاني 2014) والتي تميزت بالنسبة للمجموعة العربية بدراسة الاصلاحات الداخلية لمنظمة العمل الدولية وحصص التوظيف العربية وكذلك التقرير عن مدى التقدم في تنفيذ البرامج المعززة للتعاون الفني من أجل الأراضي العربية المحتلة ضمن جدول أعمال هذه الدورة ، وتقديم الشكر إلى الاعضاء العرب على مشاركتهم الفعالة والتعامل الإيجابي مع القضايا والمواضيع التي تدخل ضمن أولويات واهتمامات المجموعة العربية ، مع التأكيد على أهمية الاستمرار في المطالبة ببذل مزيد من الجهد لتوفير التمويل اللازم لهذه البرامج ودعم الصندوق الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية .</p>
	<p>(قرار رقم 1569 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)</p>

تنفيذ القرار	القرار
البند السابع تكريم معالي السيد/ أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية	
	يقرر :
- نافذ حكماً	1. الإشادة بالجهود المتميزة التي قام بها معالي السيد / أحمد محمد لقمان خلال فترتي ولايته في إدارة منظمة العمل العربية ودوره في تطوير أداءها وتحقيق رسالتها في خدمة قضايا العمل والعمال في الوطن العربي وتفعيل دورها من خلال الأنشطة والمؤتمرات النوعية التي عقدتها المنظمة وتوسيع دائرة التعاون والحوار مع مختلف الشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين .
- تم إبلاغ كافة الجهات التي شاركت في التكريم بقرار المؤتمر	2. تقديم الشكر والتقدير لكافة الجهات والمؤسسات العربية والدولية التي شاركت في حفل تكريم معالي السيد / أحمد محمد لقمان المدير العام لمنظمة العمل العربية .
	(قرار رقم 1570 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)

تنفيذ القرار	القرار
البند الثامن تعيين المدير العام لمنظمة العمل العربية (2015 - 2019)	
يقرر :	
- تم التنفيذ	1. تعيين سعادة السيد / فايز على المطيرى مديراً عاماً لمنظمة العمل العربية (بعد اختياره بالإجماع) لفترة ولاية مدتها أربع سنوات (2015 – 2019) اعتباراً من تصديق المؤتمر .
- نافذ حكماً	2. تقديم الشكر والتقدير إلى معالي السيد / أحمد محمد لقمان على جهوده الفاعلة في تدعيم مسيرة منظمة العمل العربية وتحقيق أهدافها ، وترسيخ مصداقية المنظمة وتفعيل دورها لدى أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية .
(قرار رقم 1571 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)	
البند التاسع دور الحوار الاجتماعي في تعزيز الحماية الاجتماعية	
يقرر :	
- نافذ حكماً وتم تعميم التقرير على أطراف الانتاج بالدول العربية وسيتم متابعة تنفيذ بنوده وتوصياته	- اعتماد تقرير اللجنة بشأن دور الحوار الاجتماعي في تعزيز الحماية الاجتماعية بعد الأخذ بالملاحظات التي أقرها المؤتمر العام .

تنفيذ القرار	القرار
	(قرار رقم 1572 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
البند العاشر	
سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها في استقرار علاقات العمل	
	يقرر :
- نافذ حكماً وتم تعميم التقرير على أطراف الانتاج بالدول العربية وسيتم تنفيذ بنوده وتوصياته	- اعتماد تقرير لجنة سياسات وآليات تسوية المنازعات العمالية ودورها في استقرار علاقات العمل بعد الأخذ بالملاحظات التي أقرها المؤتمر العام .
	(قرار رقم 1573 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
البند الحادي عشر	
تحديد مكان وجدول أعمال الدورة الثالثة والأربعين لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2016)	
	أولاً : قرار بشأن تحديد مكان انعقاد المؤتمر:
	يقرر :
- يتم التحضير لمكان انعقاد د / 43 لمؤتمر العمل العربي وفقاً للقرار	1. عقد الدورة الثالثة والأربعين لمؤتمر العمل العربي في دولة المقر ما لم تتقدم أية دولة بطلب لاستضافة المؤتمر .

تنفيذ القرار	القرار
- جاري التنفيذ	2. تفويض المدير العام لمكتب العمل العربي قبول طلب أى دولة عضو ترغب فى انعقاد المؤتمر على أرضها ، وإحاطة الدول الأعضاء علما بذلك فى الوقت المناسب.
	(قرار رقم 1574 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)
	ثانيا : قرار بشأن تحديد جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي لعام 2016 :
	يقرر :
	- تحديد جدول أعمال الدورة الثالثة والأربعون لمؤتمر العمل العربي لعام 2016 على النحو التالى :
	1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي .
	2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
	3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق .
	4- المسائل المالية والخطة والموازنة .
	5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .
	6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (105) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، يونيو / حزيران 2016) .
	7- تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية
- يتم التحضير لبند (د / 43) لمؤتمر العمل العربي وفقاً لجدول الاعمال الذي سبق إقراره	

تنفيذ القرار	القرار
<p>- يتم التحضير لبند (د / 43) لمؤتمر العمل العربي وفقاً لجدول الاعمال الذي سبق إقراره</p>	8- تكريم رواد العمل العرب .
	9- تقرير فنى حول " دور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني "التعاونيات" فى زيادة فرص التشغيل "
	10- تقرير فنى حول " تبادل المعلومات وأثرها فى تنظيم أسواق العمل العربية "
	11- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2017)
	(قرار رقم 1575 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نيسان 2015)
<p>قرار صادر عن المؤتمر</p> <p>وفقاً للمادة (22) من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي بشأن اعتماد نداء الحملة العالمية لمقاطعة اسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها إلى حين إلزامها الكامل بالقانون الدولي الانساني</p>	
	<p>يقرر :</p>
<p>تم تنفيذ قرار المؤتمر بأرسال خطاب لسعادة السيد/ الامين العام المساعد لقطاع فلسطين والاراضي العربية المحتلة – رئيس مكتب مقاطعة اسرائيل بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية رقم (أ . ت / 613) بتاريخ</p>	<p>1- دعم وإسناد الحملة العالمية لمقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها إلى حين إلزامها الكامل بالقانون الدولي .</p>
<p>2015 / 6 / 15 تنفيذاً لقرار المؤتمر فى هذا الشأن .</p>	<p>2- توجيه الشكر والتقدير لكافة الجهات الرسمية والشعبية والنقابية والأكاديمية والثقافية العالمية المشاركة فى الحملة العالمية .</p>

تنفيذ القرار	القرار
	<p>3- تكليف مكتب العمل العربى بالتنسيق مع مكتب المقاطعة العربية في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لنقل رؤى أطراف الإنتاج الثلاثة بشأن دعم وإسناد الحملة العالمية لمقاطعة إسرائيل ، وذلك بسبب احتلالها للأراضي الفلسطينية ومصادرة الأراضي وبناء المستوطنات وسياسات الاعتقال الممنهج التي تمارس ضد الشعب الفلسطيني .</p>
	<p>(قرار رقم 1576 م . ع . ع . د 42 ، أبريل / نسيان 2015)</p>